

أصدرنا التالي:

مادة (١)

إمارة الشارقة

البلدية: البلدية المعنية

اللائحة: لائحة حظر التدخين في الأماكن العامة المفتوحة في الإمارة

الأماكن العامة: الأماكن العامة المفتوحة والمسقوفة ووسائل النقل العامة البرية والبحرية.

التدخين: استخدام أي نوع من أنواع التدخين ( سيجار- سجارة- غليون- شيشة أو أي

أداة أخرى تستخدم لنرخ التدخين )

الأماكن المفتوحة: كل منطقة يقطنها سقف وتحيط بها الجدران من جميع الجهات.

منافذ السجائر: أوعية مستخدمة لوضع مخلفات التدخين

مادة (٢)

يحظر التدخين بكافة أنواعه في جميع الأماكن العامة المفتوحة التي يرتادها الناس لقضاء

حاجة من حوائجهم أو لتنقى خدمة أو منفعة من المنافع المتداه ويترب على التدخين فيها

اضرار الآخرين .

مادة (٣)

تُطبق شروط هذه اللائحة على الأماكن العامة في الإمارة وعلى الجهات المعنية فيها

الالتزام باتخاذ الإجراءات الكافية لتحقيق ذلك.



**مادة (٤)**

يمنع التدخين منعاً باتاً في الأماكن المذكورة أدناه بالإضافة إلى أي مكان مغلق وما في حكمها:

(١) أماكن الانتظار والاستقبال في الأماكن العامة.

(٢) دورات المياه في الأماكن العامة.

(٣) المستشفيات والمرافق الصحية.

(٤) المدارس والمعاهد والجامعات.

(٥) الفنادق والشقق الفندقية.

(٦) الأسواق والmarkets المغلقة.

(٧) صالات الألعاب والترفيه.

(٨) المطاعم والملاهي.

(٩) مواقف السيارات المغلقة.

(١٠) المحلات والمعارض التجارية.

(١١) صالونات التجميل وتصفييف الشعر.

(١٢) النوادي الصحية والرياضية.

(١٣) صالونات الحلاقة الرجالية.

(١٤) السيارات الخاصة بنقل الركاب.

(١٥) دور العرض السينمائي والمسرح.

(١٦) قاعات الاجتماعات والمؤتمرات في الأماكن العامة.

**مادة (٥)**

على مسؤولي الأماكن العامة وموظفيها ومن في حكمهم من العاملين اتخاذ التدابير اللازمة في مواجهة المخالف لأحكام هذه اللائحة من خلال:

- (١) التبيه على المخالف بإزالة أسباب المخالف فوراً.
- (٢) إخطار المخالف بأنه سيتم الإبلاغ عنه لدى جهة الاختصاص لاتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة بحقه.
- (٣) عدم توفير أو تقديم الخدمة للمخالف والامتناع عن تقديم الخدمة لمن لا يلتزم بشروط هذه اللائحة من رواد الأماكن العامة.
- (٤) وضع علامات منع التدخين بصورة واضحة.
- (٥) إزالة كافة منافض السجائر أو أي أوعية تستخدم لهذا الغرض.

**مادة (٦)**

- (١) لا يسمح لأي شخص بالتدخين في الأماكن العامة المغلقة.
- (٢) لا يسمح لأي شخص بالتدخين حيثما تعرض علامة منع التدخين.
- (٣) عدم الالتزام بما ذكر أعلاه يفضي إلى تطبيق العقوبات المنصوص عليها ضمن هذه اللائحة.

### أصدرنا التالي:

#### مادة (١)

الإمارة: إمارة الشارقة

البلدية: البلدية العنية

اللائحة: لائحة حظر التدخين في الأماكن العامة المغلقة في الإمارة

الأماكن العامة: الأماكن العامة المغلقة والمسقوفة ووسائل النقل العامة البرية والبحرية.

التدخين: استخدام أي نوع من أنواع التدخين ( سيجار- سجارة- خليون -شيشة أو أي أداة أخرى تستخدم لغرض التدخين )

الأماكن المغلقة: كل منطقة يغطيها سقف وتحيط بها الجدران من جميع الجهات.

منافض السجائر: أوعية تستخدم لوضع مخلفات التدخين.

#### مادة (٢)

يحظر التدخين بكافة أنواعه في جميع الأماكن العامة المغلقة التي يرتادها الناس لقضاء حاجة من حوانهم أو لتلقي خدمة أو منفعة من المنافع المعتادة ويترقب على التدخين فيها إضرار الآخرين .

#### مادة (٣)

تطبق شروط هذه اللائحة على الأماكن العامة في الإمارة وعلى الجهات المعنية فيها الالتزام باتخاذ الإجراءات الكفيلة لتحقيق ذلك.

#### مادة (٧)

يجب أن تقي إشارات منع التدخين بالمتطلبات التالية :

(١) يجب وضع هذه الإشارات في جميع الأماكن العامة المغلقة.

(٢) أن تحتوي على الكلمات التالية بحروف تسهل قراءتها: (ممنوع التدخين).

(٣) التدخين في هذه المباني مخالف للقانون ورقم الهاتف المخصص من قبل البلدية للتبلیغ عن عدم الالتزام بأوامر هذه اللائحة.

(٤) يجب لصق أو تعلق إشارات منع التدخين على ارتفاع مناسب يمكن رواد المؤسسة من رؤيتها.

(٥) يجب أن يكون حجمها كافياً لرؤيتها من قبل رواد المؤسسة.

(٦) على الجميع الالتزام بوضع علامة تدخين كما هو موضح أدناه:



NO SMOKING BY LAW

Government of Sharjah  
Emirates of Sharjah  
Khalid bin Mohamed Al Qasimi  
Ministry of Health and Population



التدخين ضد القانون

Government of Sharjah  
Emirates of Sharjah  
Khalid bin Mohamed Al Qasimi  
Ministry of Health and Population

**مادة (٨)**

تحصص البلدية المعنية خطوط هاتفية لتنقي الشكاوى من الجمهور للبلاغ عن المخالفين بدءاً من تاريخ تنفيذ هذا القرار

**مادة (٩)**

على البلدية المعنية من خلال كوادرها وأجهزتها العاملة، كل فيما يخصه عمل تفتيش دوري على الأماكن العامة المفتوحة ، للتأكد من مراعاتها للضوابط والمعايير المقررة، وضبط المخالفات، وتحرير المحاضر الالزمة عنها، وتوجيه العقوبات المقررة عليها.

**رئيس دائرة شؤون البلديات والزراعة**

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية،

والقانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٤م بشأن البلديات في إمارة الشارقة وتعديلاته والرسوم الأخرى رقم (٤٩) لسنة ٢٠٠٧م بشأن إنشاء دائرة البلديات والزراعة في إمارة الشارقة، وقرار المجلس التنفيذي رقم (٦) لسنة ٢٠٠٨م بشأن حظر التدخين في الأماكن العامة المفتوحة في إمارة الشارقة، ولما تقتضيه المصلحة العامة ،

**مادة (١٠)**

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها أي تشريع آخر يعاقب كل من يخالف أحكام هذه اللائحة :

- (١) بالغرامة المالية (١٠٠٠) درهم لقاء التدخين في مكان عام مغلق
- (٢) بالغرامة المالية التي لا تقل عن (١٠٠) درهم، لقاء عدم إلتزام الأماكن العامة المفتوحة باتخاذ إجراءات منع التدخين، وتعاضف في حالة تكرار المخالفة .

**مادة (١١)**

يعمل بهذه اللائحة من تاريخ صدورها وعلى الجهات المعنية تنفيذها كل فيما يخصه، ونشر في الجريدة الرسمية.

**سالم بن محمد العويس**

رئيس دائرة شؤون البلديات والزراعة